

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم تاونات

جماعة مزاروة

71-6/1



شهادة التسليم المؤقت للتجهيزات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 7.92.1 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 موافق ل 17 يونيو 1992 بتنفيذ القانون المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 25 ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون 25.90.

- بناء على رخصة تجزئة البستان تحت عدد 38 بتاريخ 2016/05/26

- بناء على محضر التسليم المؤقت لأشغال تجهيز تجزئة البستان بتاريخ 2018/11/13.

يشهد رئيس المجلس الجماعي لمزاروة أن اشغال التجهيزات من طرقات، صرف صحي، شبكة

الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء بتجزئة البستان قد أنجزت وفق التصاميم المصادق عليها

والقوانين الجاري بها العمل.

07 فبراير 2019

مزاروة، في :

رئيس المجلس الجماعي.



الرئيس

نبييل العكشوي



امضاء : نادية مراكشي